الفصل الحادي عشر

الصحة والطهارة في الحياة الزوجية

البحث الأول:

الصحة ومكانتها في الإسلام

ليس بالأمر العجيب أن يعنى الإسلام بصحة الإنسان، بوقايته من الأمراض وبعلاجه إذا أصيب بها، وذلك لأهمية الصحة في حياته الدينية حيث يكون أقدر على القيام بما أمر به الإسلام وعلى حضور الفكر والقلب في العبادات دون أن يقعد به ضعف أو يصرفه أو يضعفه ألم، ولأهميتها في حياته الدنيوية حيث يجد المقدرة ضمن إمكاناته المختلفة للقيام بوظيفته أو عمله ولتسخير ما في السمٰوات والأرض لمصالحه المشروعة والقيام بالواجبات المترتبة عليه تجاه أسرته ومجتمعه وأمته. ولذا عدّ الإسلام صحة المسلم من أجل نعم المولى تعالى عليه تلي في المرتبة نعمة الإيمان واليقين[1]:

١ - تبدو أهمية الصحة واضحة في أداء الصلوات والصيام والجهاد في سبيل الله تعالى. فإن بإمكانية المسلم المتمتع بصحة جيدة أن يؤدي صلواته على أكمل وجه وأتم حضور، لا يقطعه عنه ألم ولا إعياء ولا غيرهما من العوارض المرضية، ولا سيما إن سلم من الهموم والشواغل النفسية.

وكذلك فإن الصحيح يستطيع أن ينعم بخيرات مدرسة الصيام، وأن يظفر

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١/ ١٢٢ - ١٢٥، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

بمبرات مناسك الحج، وأن يلقى من انشراح الصدر وطمأنينة النفس ما يفوق بكثير ما يكون عليه معظم المرضى.

أما في الجهاد فإن ضرورة الصحة تبدو واضحةً جداً في الإعداد له وفي واقع ميادينه. يستطيع المسلم المريض أو ذو العاهة أن يصلي قاعداً مضطجعاً كما يستطيع أن يؤجل الصوم إلى وقت الصحة فيقضيه أو يدفع فدية، حسب حالته الصحية والحكم الشرعي المتعلق بذلك، ولكنه لا يستطيع ممارسة التدريب والإعداد فضلاً عن ممارسة الكفاح والجهاد.

كيف تؤدب أمة عدوها أو ترد المعتدي عنها أو تطرد الغاصبين لجزء من وطنها، إذا كان أفرادها ضعيفي البنية أو كثرت فيهم الأمراض والعلل. فالأخذ بمبادئ فن الصحة هو الخطوة الأولى في إعداد قوة الجسم للجهاد. والإعداد مفروض بقوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾[١].

وإن علامة الصدق في إرادة الجهاد هي الإعداد كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَرَادُواْ ٱلْخُرُوجَ لَأَعَدُّواْ لَهُۥ عُدَّةً﴾[٢].

وكما أن الأخذ بمبادئ وتعاليم فن الصحة وسيلة للتقوّي على القيام بأركان الإسلام ورفع عماده وإعزاز ذروة سنامه، فإن الأخذ بها وسيلة أيضاً للتقوي على القيام بشعب الإيمان والإسلام، من واجب الاكتساب لإعالة الأسرة، ومن التسابق في ميادين الخير وتقديم المساعدات والعون إلى المحتاجين.

ومن أجل ما سبق كان المؤمن الجامع لأنواع القوى الخيرة مفضلاً وأحب إلى الله تعالى من المؤمن الضعيف وفي كل خير، لأن ذلك المؤمن القوي في إيمانه، القوي في تفكيره، القوي في جسمه، يستطيع أن يرتقي في مجالات المعالي دنيا وآخرة درجات علا. قال رسول الله ﷺ: «**المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز...**»[٣].

---

(١) سورة الأنفال، الآية: ٦٠. (٢) سورة التوبة، الآية: ٤٦.

(٣) صحيح الجامع الصغير برقم ٦٦٥٠، وعزاه لأحمد ومسلم وابن ماجه.

والدليل على أن المراد عموم القوة التي يتصف بها المؤمن لا قوة الدين فحسب، هو أن الحديث الشريف نص على أن «المؤمن القوي خير» لا على أن (الإنسان القوي خير) حتى نقول إن المراد بالقوي القوي في إيمانه أو دينه، ولأن الله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ﴾[1] منبهاً على قوة العلم وقوة الجسم. ويقول تعالى على لسان بنت شعيب عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ﴾[2] قالت ذلك بعد أن رأت متانة أخلاق سيدنا موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ وقوة جسمه عندما سقى لها غنم أبيها ثم ذهب معها إلى بيته.

ويدل أيضاً على أن المراد بالقوي عموم القوة ما يشير إليه آخر الحديث السابق وفيه: «**احرصْ على ما ينفعك**» وفي الحرص على ما ينفع استخدام لأسباب النافع وثبات في طلبه. وقال عليه الصلاة والسلام: «**ولا تعجز**» أي: لا تتقاعس ولا تتكاسل ولا تتوهم العجز والضعف بل بادر إلى الأسباب بهمة وذلك يدل على قوة العزيمة وعلى قوة الجسم، لأن دافع الكسل إما ضعف في الجسم وإما ضعف في الهمة أو في كليهما معاً.

٢ - إن كثيراً من التعاليم والتطبيقات الصحية وردت في الإسلام بشكل مسنون أو مفروض، ومنها ما هو داخل في صلب العبادات أو مشروط لصحتها، ومنها ما ورد بشكل قواعد صحية عامة فيندرج تحتها ما يجد من تطورات صحية علمية وفنية.

البحث الثاني:

الوقاية الصحية وأهميتها في الحياة الزوجية

إن الفرق كبير بين الوقاية من الأمراض وبين معالجتها بعد الإصابة بها، لأن المرض وإن زال من الجسم، إلا أنه قد يترك بعض الأثر، وإن آثار الأمراض

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٤٧.
(٢) سورة القصص، الآية: ٢٦.

التي يصاب بها الإنسان تظهر علائمها عاجلاً أو آجلاً. فما أهم الأمراض التي تتجلى في الشيخوخة من قلبية أو كلوية أو غيرها دون سبب مباشر إلا نتيجة تلك النوازل السابقة في البدن. هذا عدا ما ينال المريض من البؤس والضعف والخسارة المادية فوق آلامه وأوجاعه حال وجود المرض[١].

وما يقال في الفرد الواحد يمكن قوله في الشعب والأمة، وذلك لأن قوة الأمة تتجلى بمجموع قوى أفرادها، وإن دخلها يقاس بدخل أفرادها. فالأمة التي تكثر في أفرادها عدم السلامة أو ينزل في ساحتها وباء، أو تستوطن فيها الأمراض تكون عرضة لخسران مادي واقتصادي عظيم، لا بنقص الدخل الحاصل من عدم الاستفادة من عمل أولئك فحسب، بل لما ينفق فوق ذلك لمداواتهم وتمريضهم وإعالتهم والعناية بهم.

أضف إلى ذلك ما يحدث من ارتباك في النفوس بسبب تلك الأمراض.

هذا وإن النتيجة من المداواة لا تكون واحدة بالنسبة لذات المرض لاختلاف الأحوال التي يقع فيها والأسباب المهيئة له وبنية المريض ومقاومته وسنه. ولذلك يقال: (لا مرض هنالك بل مريض).

أما الوقاية الصحية أو الصحة الوقائية فليس فيها هذا الاضطراب والاختلاط إذ أن ما يحتاج إليه شفاء بعض الأمراض من التدابير والعقاقير يقوم بدله في الوقاية منه ما هو أقل منه بكثير. ويظهر لنا ذلك جلياً إذا نظرنا إلى ما يحتاج إليه الشفاء في الجدري أو الهيضة (الكوليرا) أو الحمى التيفية مثلاً، من الجهد والسعي لخلاص المصاب بأحد من هذه الأمراض وما يدفعه من المال في سبيل ذلك، ثم قابلناه بما تحتاج إليه الوقاية من هذه الأمراض (وما يدفعه) من إجراء اللقاح الخاص بكل منها، والذي لا يكلف من المال إلا ما قلّ جداً ولا يعوق المرء المستلقح عن عمله إلا يوماً أو بعض يوم، ومن التقيد بنظافة ما يؤكل أو

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١/ ١٢٥ - ١٢٦ - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

يشرب أو يلمس. وأخيراً تكون السلامة أكيدة محققه بإذن الله تعالى، وإن شذ عن بعض الحوادث وأصيب المستلقح بالمرض كان خفيف الوطأة قليل الخطر، ولهذا حق ما قيل: (إن درهم وقاية خير من قنطار علاج).

نعمة الصحة تلي نعمة الإيمان:

من دراسة أهمية الوقاية الصحية في الحياة الدينية والدنيوية، تبين لنا أن الصحة نعمة كبرى ومنة عظمى تلي نعمة الإيمان في الأهمية، وتقع في قمة النعم الدنيوية، لأن صحيح الجسم والعقل يستطيع أن يتعلم وأن يعمل وينصب في مجالات الرزق، وأن يكافح ويناضل ويجاهد دون دينه وعرضه وماله ووطنه، وأن يؤدي واجباته الدينية والدنيوية على أتم وجه. أما المريض فإنه محدود الإمكانيات عاجز عن أداء الواجبات والمهمات.

فالصحة إذاً من المقومات الأساسية للحياة الدنيوية كما ورد في قوله ﷺ: «**مَن أصبح معافىً في جسده آمناً في سربه، عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا**»[(١)].

وكما أن اليقين - وهو الإيمان الراسخ - هو القاعدة المتينة لصلاح النفس وسلامة القلب والانطلاق لفعل الطاعات والخيرات في الدنيا، وهو الأساس للنجاة في الآخرة، فإن الصحة هي القاعدة المتينة لحسن قيام الجسم والعقل بالمهمات والواجبات الملقاة عليهما. ولذا جمع رسول الله ﷺ بين اليقين والمعافاة فقال: «**يا أيها الناس، إنّ الناس لم يعطوا في الدنيا خيراً من اليقين والمُعافاة، فسَلوها الله** ﷻ»[(٢)].

---

(١) رواه ابن ماجه والترمذي وقال حسن غريب.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده وهو حديث حسن.

البحث الثالث:

الطهارة الشرعية وأثرها العظيم على الصحة

تجب إزالة النجاسة عن بدن المصلي وثوبه ومكانه إلا ما عفي عنه لتعذر إزالته أو الاحتراز منه دفعاً للحرج وفي المعفو عنه تفصيل المذاهب[١].

أما وجوب إزالة النجاسة عن ثوب المصلي فلقوله تعالى: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾[٢] وأما عن البدن، فلأن البدن أولى بالطهارة من الثياب المنصوص على طهارتها في الآية، وأما عن مكانه، فلأن إزالة النجاسة يقصد منها تحسين حال المصلي حال مناجاته ربه والمكان كالثوب في ذلك. وللمالكية قولان مشهوران في إزالة النجاسة؛ أحدهما: أنها تجب شرطاً في صحة الصلاة، وثانيهما: أنها سنة، وشرط وجوبها أو سنيتها أن يكون ذاكراً للنجاسة قادراً على إزالتها، فإن صلى أحد بالنجاسة وكان ناسياً أو عاجزاً عن إزالتها، فصلاته صحيحة على القولين.

ومما يدل أيضاً على وجوب إزالة النجاسة، أمره عليه الصلاة والسلام بغسل الثوب من دم الحيض، وأمره بصب ذنوب من ماء على بول الأعرابي الذي بال في المسجد. ولقد ثبت أنه عليه الصلاة والسلام، أمر بغسل المذي من البدن وغسل النجاسات من المخرجين. ومن الأدلة على ذلك أيضاً أحاديث التنزه عن البول، قال ﷺ: «**أكثر عذاب القبر من البول**» وقال أيضاً: «**عامة عذاب القبر من البول، فاستنزهوا عن البول**». قال في بداية المجتهد: فظاهر هذا الحديث يقتضي الوجوب، لأن العذاب لا يتعلق إلا بالواجب.

إن التطهير الشرعي المفروض، هو حد أدنى للتطهير شرع للناس كافة ليتيسر تطبيقه في البادية والأمصار وفي كل الأزمنة وكل المستويات الحضارية.

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ٢/ ٣٣٩ - ٣٤٢، - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

(٢) سورة المدثر، الآية: ٤.

ويمكن جمعه مع التطهير الطبي إذا وجدت موجبات لهذا، كأن يطهر المسلم يديه بالماء التطهير الشرعي ثم يدلكهما بالصابون ثم يغسلهما وذلك بعد التغوط مثلاً وخاصة إذا كان مصاباً بأمراض معوية سارية. وكذلك يفعل لدى ملامسته لشيء نجس يخشى أن يكون سبباً لعدوى الأمراض.

البحث الرابع:

نجاسة البول ووجوب التوقي منه

يحتوي البول في تركيبه على أملاح معدنية ومركبات عضوية، منها البولة الدموية وعلى فضلات سامة. وهو يهب ما تلوث به أثراً يغاير اللون الأصلي النظيف ورائحة خاصة مستكرهة. وهو بتركيبه وسط صالح لتكاثر الجراثيم والفطور والخمائر، ولذا سرعان ما تفكك بعض مركباته بفعل هذه العضويات التي تحويها أو التي ترده من الهواء أو مما لامسه أو جاوره؛ ويزداد التفكك سرعة في الفصل الحار والمكان الحار ناشراً روائح مضرة يتألف بعضها من رائحة النشادر الذي ينتج عن تفكك مادة البولة Uree التي يحتويها[1].

فالبول من الأوساخ التي يجب على الإنسان أن يتنزه عنها، أضف إلى ذلك أن المرء قد يكون مصاباً بإنتان جرثومي في أحد أقسام جهازه البولي، ولو بدون أن يشعر بأعراض لذلك الإنتان، فيكون بوله حاوياً عوامل مرضية كالعصيات القولونية، ويكون أكثر سرعة في التبدل والتفسخ، ويكون وسيلة لنشر الجراثيم المرضية. كما أن بول المصاب بالحمى التيفية يحوي جراثيمها وخاصة في الأسبوع الثالث من الإصابة، وقد يبقى الناقه من التيفية حاملاً للجرثوم سنين طويلة بعد شفائه يلقيه مع البراز ونادراً ما يكون الجرثوم في البول.

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ٢/ ٣١٤ - ٣١٦، ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

وقد يكون المرء مصاباً بداء بلهارزيات المثاني، وأهم ما يتصف به هذا الداء بول الدم وحصول اضطرابات مختلفة في المثانة، ويكون بول المصاب حاوياً على بيوض البلهارزيات الدموية (منشقة الجسم الدموية) وأكثر البيوض التي تقع في البول يكون ملقحاً.

وعندما تصل هذه البيوض إلى الماء تنطلق منها الأجنة التي تدخل نوعاً من المحار فتتطور فيه إلى ما يسمى الأجنة المذنبة المشوكة، ثم تخرج من ثوبها العسر وتسبح حرة في الماء تفتش عن المقر وهو الإنسان لتدخل في بدنه ويكون دخولها غالباً من الجلد المتلين بتأثير الماء، ثم تتطور في جسم الإنسان لتصيبه بأعراض دائها.

وهكذا نرى أن حكم الإسلام بنجاسة بول الإنسان هو إلزام بالتنزه عنه وبتنظيف وتطهير ما أصابه. ولقد حذر رسول الله ﷺ من التهاون بالتنزه عن البول، فعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ مرَّ على قبرين فقال: «**إنهما يعذبان، وما يعذبان في كبير، أما هذا فكان لا يستتر من بوله، وأما هذا فكان يمشي بالنميمة**»[1] ومعنى لا يستتر: أي لا يجعل بينه وبين بوله سترة تحفظه من رشاشه فهو بمعنى لا يستنزه. وفي معنى (**وما يعذبان في كبير**) قال الخطابي: معناها أنهما لم يعذبا في أمر كان يكبر عليهما أو يشق فعله لو أرادا أن يفعلاه وهو التنزه من البول، وترك النميمة، ولم يرد أن المعصية في هاتين الخصلتين ليست بكبيرة في حق الدين وأن الذنب فيهما هيّن سهل.

إن بول الرضيع أكثر خلواً من الجراثيم من بول الأطفال الأكبر وبول الكهول، بل هو عقيم في الغالب، فالحكم عليه بالنجاسة أيضاً واسطة للنظافة لسرعة تفسخ البول. وبما أن الرضيع الذكر كثيراً ما تتعرض أمه أو من حوله للتلوث باندفاع بوله المفاجئ أثناء تغيير حفاضه والاعتناء به، فلذا أجاز الشرع من باب المعفوات أن يطهر ما أصابه بول الرضيع الذكر بطريق الرش (النضح

(١) صحيح الجامع الصغير برقم ٢٤٤٠، وعزاه لأحمد والشيخان وأصحاب السنن الأربعة.

بالماء). ولم يعفُ الشرع بول الرضيعة من التطهير الأصلي لإمكان التحرز منه، وهو مع ذلك إن سحَّ على فخذيها تلوّث بما عليهما من جراثيم البراز.

البحث الخامس:

الطهارة من الجنابة وأثرها الصحي على الزوجين

للجلد أثر عظيم في وقاية البدن وصحته، فهو لمقاومة بشرته وطلائه بالمواد الدهنية يحفظ البدن ويقيه من الطوارئ الآلية والجرثومية، وبما ينفض منه من العرق في الحرارة المرتفعة ومن تبخر ذلك يجعل حرارة البدن في حد ثابت منتظم فيدفع عن البدن شر زيادتها، وهو بهذا العرق يدفع كثيراً من المواد السامة كالبولة فيعين الكلية في وظيفتها، ولما فيه من المآخذ الحسية يجعل البدن على اتصال بما يحيط به من الأشياء باللمس وحس الحرارة والألم[1].

من هذه المقدمة تعرف قيمة الجلد ومبلغ ما ينبغي له من العناية والمداراة بالنظافة والألبسة الموافقة وإلا كان عرضة لتلبسه بطبقة لا يستهان بها من الأقذار تتكون من تراكم غبار الهواء وهباء الألبسة من الخارج ومما ينضم إليها من سطحه من الخلايا المتقرنة المتفلسة وبقايا العرق والمواد الدهنية بعد تبخر مائها، إضافة إلى الأوساخ التي تصيب الجلد نتيجة الأعمال اليومية، وهذه الطبقة قد تسد تلك المسام الجلدية فتعوق وظائفه المذكورة جميعاً وتضر بالبدن كله ضرراً أكيداً، خلال ما يحدث بسبب تلك الأقذار نفسها من تخريش للجلد وحصول الحكة؛ فالالتهاب وانتشار الروائح الكريهة لاختمارها بتأثير بعض جراثيم الجلد الكثيرة، تلك الرائحة التي لا يخفيها تأنق ولا تزين بل تفضح

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١/ ١٦٣ - ١٦٦، - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

القذر وتدل عليه ولأول وهلة ولا سيما في الأوقات الحارة والمجامع الكثيرة في السجون وبعض الثكن والمقاهي.

وليس هناك ما يحفظ للجلد رونقه وصحته ولا ما يدرأ عنه شرّ تلك الويلات ويعيد إليه نشاطه لأداء وظائفه بحق إلا النظافة.

لقد جعل الإسلام الغسل وسيلة للنظافة العامة وينقسم إلى مفروض وغيره.

فالاغتسالات المفروضة أربعة وهي: الغسل من الجنابة والغسل من الحيض عند انقطاعه، والغسل من النفاس كذلك، ومن الولادة بلا دم، وغسل المسلم الميت إلا إذا كان شهيداً. وما عدا هذه الأربعة المرتبة على الأسباب المتقدمة فمنه مسنون ومنه مندوب كما هو مفصل في المذاهب.

فإذا أراد المسلم الغسل كان عليه:

١ - أن يغسل يديه فيزيل الأوساخ عنهما وبذلك يقي جسمه والماء من التلوث.

٢ - أن يزيل النجاسة عن جسمه وأن يطهر مكانها كتطهير السوأتين بالماء قبل الغسل إن لم يكن مطهراً لهما من قبل.

٣ - ثم يتمضمض بالماء ثم يستنشق قياماً بفرائض الغسل ونظافة لفمه وأنفه، وإذا كان متمسكاً بالسنة توضأ قبل إجراء الغسل أي يقوم بنظافة الأعضاء الظاهرة المعرضة للأوساخ أكثر قبل قيامه بغسل جميع جسده. وما ذلك إلا مبالغة بالنظافة وحتى لا يسري الوسخ إلى الأعضاء المجاورة.

٤ - ثم يفيض الماء على البدن كله ويبلغه جميع جسده بما في ذلك الجلد المشعر. والتدليك واسطة لإبلاغ الماء جميع الجلد كما أنه ينشط الدورة الدموية فيه.

٥ - يغسل رجليه الملامستين للأرض، واللتين يصل إليهما الماء المستعمل من غسل الجسم والحامل لشيء من أقذاره، كما يصل إليهما رشاش القطرات المرتدة عن الأرض.

عن عائشة، رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة يبدأ فيغسل يديه، ثم يفرغ بيمينه على شماله فيغسل فرجه، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة، ثم يأخذ الماء فيدخل أصابعه في أصول الشعر، حتى إذا رأى أنه قد استبرأ حفن على رأسه ثلاث حفنات، ثم أفاض على سائر جسده، ثم غسل رجليه».

إن الغسل الشرعي نظافة عامة في حدها الأصغر ووسيلة لدفع الروائح الخاصة بالظروف الموجبة للحدث الأكبر وتنشيط للجسم. وإذا أراد المسلم مباشرة الغسل من أجل الناحية الشرعية وكان جسمه متسخاً ووجد نفسه في مكان الاستحمام فإن ذلك مدعاة له لأن يدفع التسويف والكسل فيبدأ بعد إزالة النجاسة إن وجدت بتنظيف جسمه كاملاً قبل قيامه بالطهارة من الحدث الأكبر أو الغسل المسنون.

ويستعان غالباً لتمام النظافة ببعض المواد التي تسهل انحلال تلك الأوساخ التي تعلو الجلد من دهنية وغيرها. وأفضل هذه المواد هو الصابون الجيد. أما الصابون زائد القلوية فإن الجلد يجف منه ويتشقق. كما أن الإفراط في استعمال الصابون مطلقاً وإن كان جيد النوع يؤدي إلى جفاف الجلد وفقدان طراوته الناشئة مما يكون في الجلد من المفرزات الدهنية، وفي مثل هذه الأحوال لا تعود إليه طراوته إلا بطليه بشيء من المواد الدسمة أو ما هي بمثابتها كالحلوين أو كالفازلين أو اللانولين أو ما أشبه ذلك، أو الماء المحمض بقليل من الحموض الخفيفة كالخل المعطر أو قليل من محلول عصير الليمون في الماء.

البحث السادس:

وضوء الصلاة وآثاره الصحية على الجسم

جعل الإسلام الوضوء نظافة إجبارية لأكثر الأعضاء تعرضاً للغبار وأوساخ العمل فهو شرط لصحة الصلاة ومفتاح لها لا يدخلها المسلم بدونه. والصلاة

أكثر العبادات تردداً فرضت خمس مرات يومياً. قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ﴾(١) (٢).

وقال رسول الله ﷺ: «**مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم**» رواه الترمذي وقال: هذا الحديث أصح شيء في الباب وأحسن. وقال ﷺ: «**لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ**» رواه البخاري.

فالآية الكريمة بينت فريضة الوضوء للصلاة وبينت فرائض الوضوء أو أركانه، وتولت السنة المطهرة بيان سنن الوضوء ونواقضه وبيان العبادات التي لا تصح بدون طهارة كاملة أي من الحدثين الأكبر والأصغر، والعبادات التي لا تصح مع وجود الحدث الأكبر.

وإن تعدد العبادات التي اشترط لأدائها الطهارة من الحدث، وكذلك تعدد نواقض الوضوء مدعاة لإكثار المسلم منه، وذلك يعني إلزامه دائماً بمبادئ النظافة. إضافة إلى اعتبار الوضوء حكماً تعبدياً، تعبَّدنا الله تعالى به ضمن حالات خاصة معروفة.

وإضافة إلى حكمة النظافة، فإن عملية الوضوء وما فيها من تدليك، تنبه الدورة الدموية فتنشط اغتذاء الأعضاء وبذلك ينشط الجسم كله، كما أنها تخفف من احتقان الجملة العصبية المركزية فتنشطها وما أحوج المشتغلين بأفكارهم إلى ذلك.

وتزداد تلك الفوائد بأداء الصلوات وما فيها من حركات وحضور قلب.

وهذا وإن للوضوء سنناً يزيد تطبيقها في بلوغ مرتبة أعلى في النظافة والتنشيط: (يلاحظها من يلتزم بها ويحافظ عليها).

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١/ ١٦٦ - ١٦٧، - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٦.

البحث السابع:

مفرزات فرج الزوجة بين الفقه والطب

أبدأ بإعطاء فكرة موجزة عن تشريح الجهاز التناسلي عند المرأة بشكل يتناسب مع فهم ما يرد في هذا الموضوع من أسماء واصطلاحات.

جهاز المرأة التناسلي[1]:

تتألف الأعضاء التناسلية في المرأة من جزئين:

عضو ظاهر وهو الفرج، وأعضاء باطنة وهي: المهبل والرحم والبوقين والمبيضين.

أ - الفرج: تقسم تشكيلات الفرج إلى ثلاث طبقات: ١ - الطبقة السطحية: وهي مكونة من جبل الزهرة في الأمام. ومن الشفرين الكبيرين في الجانبين.

٢ - الطبقة المتوسطة: وهي مركبة من الشفرين الصغيرين والبظر.

٣ - الطبقة العميقة وتشتمل على الدهليز (أو الممر ما بين الشفرين الصغيرين) والصماخ البولي والفوهة الفرجية المهبلية وغشاء البكارة.

وعدا البظر فللفرج عضوان ناعظان آخران يعرفان ببصلتي المهبل (أو بصلتي الممرّ)، وله غدتان مخاطيتان يعرفان بغدتي بارتولان.

أما بصلتا الممر فتكونا معاً وسادة شبه حدوة الحصان تنفرج إلى الخلف وتحيط بالدهليز. وهي تتألف من شبكة من عروق الدم تشبه الإسفنج حافتها الخارجية تستوي عند قاعدة الشفرين الكبيرين، وأما حافتها الداخلية فتلامس الشفرين الصغيرين، وفي المؤخرة تلمس الجدار المهبلي.

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١/ ١٩١ - ١٩٤، - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

ويمكن الإحساس بالبصلتين لمساً أكثر من رؤيتهما. وأما غدتا بارتولان - وهما أهم غدد الفرج - فتقعان في سماكة الشفرين الكبيرين وفي الثلث السفلي منهما. ويمكن جسهما من الوجه الباطن لهذين الشفرين في النساء النحيفات وتنفتح قناتهما المفرغة وطولها ٢ سم تقريباً على جانبي غشاء البكارة ومنتصف فتحة المهبل.

ب - المهبل: هو قناة عضلية مخاطية فوهتها الخارجية في الفتحة المهبلية الفرجية، وتتمادى في الداخل مع الرحم حيث ترتكز نهاية المهبل العلوية على عنق الرحم عند اتحاد ثلثية العلويين، وبمستوى أعلى في الخلف منه في الأمام، ولذلك يتكون في نهايته رتجان: واحد أمامي قليل العمق ويوافق المثانة، والثاني خلفي عمقه ١٠ - ١٥ ملم من جهة المستقيم ويسمى برتج دوغلاس.

ج - الرحم: هي عضلة مجوفة تستقر في الحوض بين المثانة والمستقيم، فوق المهبل وتحت العرى المعوية، شكلها شبه مخروط قاعدته علوية وقمته سفلية تنتهي بعنق الرحم.

د - بُوقَا فالوب: هما مجريان يمتدان بين الرحم والمبيض، يستقران في الرباطين العريضين (الرباطين الجانبيين للرحم). وتزداد سعة البوق كلما بعد عن الرحم. وتسمى نهايته المجاورة للمبيض بصيوان البوق.

هـ - المبيضان: هما غدتا الأنثى التناسلية تقومان مقام خصيتي الرجل فهما تحويان البييضات كاحتواء الخصية للحيوانات المنوية. ويستقر المبيضان في جانبي الرحم أي الجنيح الخلفي للرباط العريض.

التقسيم الفقهي:

يرد في كتب الفقهاء ألفاظ السبيلين. والقُبُل والفرج الخارجي والفرج الداخلي ما وراء الفرج الباطن. فعلينا أن نحدد معاني تلك الألفاظ وما يقابلها من الوجهة التشريحية والغريزية قبل التعرض للرطوبة الفرجية وذكر أحكامه.

البحث الثامن:

مفرزات الفرج عند الزوجة

سنرى أن الأحكام الفقهية المتعلقة بمفرزات الطهر أو الرطوبة النسائية تختلف باختلاف منشئها: هل هي من الفرج الخارجي أم من الفرج الداخلي، أم مما وراء هذا؟ وهل هي مفرزات طبيعية أم مرضية؟ ولذا فإن تمييز أنواعها بعضها عن بعض وتفريقها عما يلتبس معها من مفرزات غريزية أو مرضية أساس في إصدار الحكم الشرعي من حيث الطهارة من الخبث والطهارة من الحدث[1].

إن التمييز والتفريق الدقيقين يعتمدان على المعلومات الطبية الغريزية والمرضية، وفي المقال السابق قدمت ملخصاً عنهما. وسأتكلم في هذا البحث عن الصفات المميزة لكل من رطوبة الفرج الخارجي، ومذي المرأة، ورطوبة الفرج الداخلي، وماء الرعشة الجنسية، والرطوبة المرضية، والرطوبة المرضية الآتية مما وراء الفرج الباطن.

١- رطوبة الفرج الخارجي:

إن تمييز المفرزات العرقية والمفرزات الدهنية البادية على الفرج أمر سهل لا مجال لالتباسهما مع رطوبة الفرج الداخلي.

إن المهم هو تمييز مفرزه المخاطي الذي يخرج من أسفل الفرج عن مفرزات المهبل الخارجة من أسفله أيضاً.

تتصف رطوبة الفرج الخارجي بأنها مخاطية رقيقة لزجة شفافة ومقدارها قليل، وأن إفرازها وخروجها لم يُقارنه تهيج الشهوة الجنسية عند الأنثى.

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١/ ٢٠١ - ٢٠٥، - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

٢ - مذي المرأة:

هو المفرز التناسلي الذي يخرج عند تهيّج الشهوة أو الرغبة الجنسية بسبب من الأسباب دون تَرَافُقه برعشة جنسية، ولذا فإنه لا يعقبه فتور ولا شعور بالارتواء الجنسي، وربما يشعر به إذا كان قليلاً.

أما صفاته فهي صفات رطوبة الفرج الخارجي لأنه يتألف أيضاً من مفرزات غدتي سكن وغدتي بارتولان التي تفرغ مفرزاتها في الطبقة العميقة من الفرج، ثم تخرج من الدهليز إلى ظاهر الفرج قرب العُويكشة، فهو كرطوبة الفرج الخارجي مفرز مخاطي رقيق لزج، شفاف. وما يميزه عن تلك الرطوبة طباً وشرعاً هو أن إفرازه ناتج عن تهيج الشهوة الجنسية، ذلك التهيج الذي يزيد من إفراز تلك الغدد.

وإن عدم تَرافقه برعشة جنسية ولا باحتلام ليلي يفرّقه عن ماء الرعشة الجنسية الموجب للحدث الأكبر. ولقد عرّف الفقهاء المذي ووصفوه بما يشابه الوصف الطبي، قال الإمام النووي في المجموع: وأما المذي فهو ماء أبيض رقيق لزج يخرج عند شهوة، لا بشهوة ولا دفق ولا يعقبه فتور، وربما لا يحس بخروجه، ويشترك الرجل والمرأة فيه.

قال إمام الحرمين: وإذا هاجت المرأة خرج منها المذي، قال: وهو أغلب فيهن منه في الرجل. وقال العلامة ابن عابدين في حاشيته في تعريف المذي: هو ماء أبيض يخرج عند الشهوة لا بها، وهو في النساء أغلب، قيل: هو منهن القذي. إن وصف المذي بالبياض في كلام الفقهاء يُراد به الشّفاف الذي لا لون له، أي أن الأبيض في وصفهم من الألفاظ المشتركة قد يطلق على الذي لا لون له كما يطلق على اللون الأبيض المشابه للون اللبن.

٣ - رطوبة الفرج الداخلي:

تتألف من المفرزات المخاطية القليلة الآتية من عنق الرحم ومن ارتشاحات المهبل ولذا يغلب عليها صفات مفرز المهبل.

فهي مفرز أبيض اللون لبني قوامه قشدي، ويحتوي على قطع متجمدة بيضاء كاللبن المتخثر.

هذا الوصف الطبي الغريزي يقاربه وصف الفقهاء، قال ابن حجر الهيثمي في تحفة المحتاج: رطوبة الفرج هو ماء أبيض متردد بين المذي والعرق، يخرج من باطن الفرج الذي لا يجب غسله. لقد وصفه بالبياض، وقلنا في وصفه الطبي إن لونه أبيض لبني، وأما قوله متردد بين المذي والعرق أي من حيث اللزوجة.

هذا وقد تكون الحركة أو تغيير من اضطجاع إلى جلوس أو قيام، أو من جلوس إلى قيام سبباً في انصباب رطوبة الفرج الداخلي (أي مفرز المهبل) والشعور بخروجها.

فإذا كانت الرطوبة الصادرة عن الفرج متصفة كلها أو قسم منها بصفات مفرزات المهبل، قيل: إنها رطوبة داخلية من حيث الحكم الشرعي، أي سواء أكانت مفرزاً مهبلياً صرفاً أو مخلوطاً مع المفرزات المخاطية للفرج الخارجي.

٤ - ماء الرعشة الجنسية:

استناداً إلى النصوص الشرعية حول ماء المرأة ومقابلتها بالمعلومات الطبية الغريزية استطعت أن أحكم بأن ماء المرأة ورد في الشرع كاسم مشترك يطلق على الماء الخارج حين الرعشة الجنسية كما يطلق على بيضة المرأة التي تشارك في تخلق الجنين، وللتفصيل عن ذلك بحث خاص، وأكتفي بإعطاء فكرة عن ماء الرعشة الجنسية لتفريقه عن الرطوبات الأخرى.

كلما ازداد التهيّج الجنسي عند المرأة ازداد مفرز المذي عندها واحتقن حوضها، وازداد ارتشاح المهبل عندها حتى إذا بلغت ذروة اللذة وحصلت الرعشة الجنسية ازدادت تلك المفرزات، وقد ينضم إليها انقذاف المفرز المتجمع في عنق الرحم والمتكون من إفراز غدد غشاء باطن الرحم وبطن العنق.

وكما تُحدِث الرعشة يقظةً فإن لذتها قد تحدث في المنام في الاحتلام كعمل غريزي يخفف من قوة الشحنة الجنسية في كلا الجنسين.

إن ماء الرعشة الجنسية يشبه المذي أي رطوبة مخاط الفرج الخارجي، أو يشبه مزيجُه برطوبة الفرج الداخلي، فهو إما مخاطي الشكل رقيق لزج لا تخالطه مفرزات بيضاء اللون كاللبن المتخثر أو تخالطه، وإنما يميّزه حدوث اشتداد في اللذة وبلوغها أوجها، وهو الذي نسميه بالرعشة الجنسية التي يعقبها شعور بالارتواء الجنسي ولو نسبياً، وهمودٍ في الشهوة الجنسية ولو نسبياً أيضاً.

البحث التاسع:

حكم رطوبة الفرج الداخلي لدى الزوجة

إن رطوبة الفرج الداخلي (غير المرضية) طاهرة على المعتمد ولكنها ناقضة للوضوء وإليكم بعضاً من النصوص الفقهية المتعلقة بأحكام رطوبة الفرج[1].

١ - من نصوص المذهب الحنفي:

في كتاب الدر المختار في بحث الغسل: (وسيجيء أن رطوبة الفرج طاهرة عنده) أي عند الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى خلافاً لصاحبيه ثم أوضح العلامة المرحوم ابن عابدين في حاشيته هنا: أن محل الخلاف بين أبي حنيفة والصاحبين إنما هي رطوبة الفرج الداخلي (وهو الذي لا يجب غسله في حال لزوم الغسل من الجنابة) أما رطوبة الفرج الخارجي فهي طاهرة بالاتفاق لأنها كرطوبة الفم والأنف والعرق.

وفي حاشية ابن عابدين أيضاً - في باب الأنجاس - «رطوبة الفرج» أي الداخلي طاهرة عند أبي حنيفة فقط، وأما رطوبة الفرج الخارجي فطاهرة اتفاقاً.

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١/ ٢١٠ - ٢١٤، - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

٢ - من نصوص المذهب الشافعي:

في المنهاج للإمام النووي في باب النجاسة وإزالتها: (وليست العلقة والمضغة ورطوبة الفرج بنجس في الأصح).

قال ابن حجر الهيثمي في شرحه المسمى (تحفة المحتاج بشرح المنهاج) بعد قول النووي: (في الأصح): لأنها كالعرق وتولدها من محل النجاسة غير متيقّن. أما ما يخرج مما يجب غسله فإنه طاهر قطعاً. أما الخارج من وراء باطن الفرج فإنه نجس قطعاً، ككل خارج من الباطن كالماء الخارج مع الولد أو قبله.

وقال العلامة الشيخ عبد الحميد الشرواني في حاشيته على تحفة المحتاج: والحاصل أن رطوبة الفرج ثلاثة أقسام: طاهرة قطعاً وهي ما تكون في المحل الذي يظهر عند جلوسها وهو الذي يجب غسله في الغُسل والاستنجاء، ونجسة قطعاً وهي ما وراء ذَكَر المُجامع (أي المهبل) وطاهرة على الأصح وهي ما يصله ذكر المجامع. فرطوبة الفرج الداخلي أو المهبل طاهرة على الأصح في مذهب الشافعية.

البحث العاشر:

حكم منيّ الزوج والزوجة

إن أحكام منيّ المرأة أو ماء رعشتها الجنسية كأحكام مني الرجل، فإن النساء شقائق الرجال. وإليكم هذه الأحكام[1]:

أ - إن ماء الرعشة الجنسية من الأنثى موجب للغسل كوجوبه على الرجل بخروج منيّه بشهوة، فإن الحديث النبوي يُوجب الغُسل على المرأة إذا احتلمت ورأت الماء.

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١/ ٢١٦ - ٢١٩، - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

روى البخاري ومسلم عن أم سلمة رضي الله عنها : أن أم سليم - وهي امرأة أبي طلحة - قالت: يا رسول الله إن الله لا يستحيي من الحق. فهل على المرأة الغُسل إذا احتلمت؟ قال: «**نعم إذا رأت الماء**»، فقالت أم سلمة: أوَ تحتلم المرأة؟ فقال: «**تربتْ يداكِ فبمَ يشبهها ولدها؟**» وفي روايةٍ زيادةٌ: «قالت: فضحتِ النساء» وفي أخرى: «فغطّت أم سلمة - يعني وجهها - وقالت: يا رسول الله أوَتحتلم المرأة؟ قال: «**نعم، تربت يمينك، فبِمَ يشبهها ولدها؟**» وفي أخرى «فضحكت أم سلمة».

وقال الترمذي - بعد روايته المشابهة للحديث ذي الرقم (١٢٢): وهو قول عامة الفقهاء، أن المرأة إذا رأت في المنام مثل ما يرى الرجل فأنزلت فإن عليها الغسل.

أما حكم ماء الرعشة الجنسية من الأنثى من حيث الطهارة والنجاسة فهو كحكم المني من الرجل أيضاً. إن المني طاهر عند الشافعي وأحمد.

إن ماء الرعشة الجنسية عند المرأة قسم منه يتألف من مفرزات غدّتي بارتولان وغدّتي سكن التي تفرز المذي ورطوبة الفرج الخارجي، وقسم منه يتألف من مفرزات المهبل المختلطة مع مفرز عنق الرحم. وقد بينت أن التمييز يكون بتحرك الشهوة الجنسية في المذي، وبهياج هذه الشهوة بشكل أشد مع ترافقها بالرعشة الجنسية في مني المرأة، وعلى هذا فإن حكم أبي حنيفة بنجاسة المني منسجم مع الحكم بنجاسة المذي خاصة، وأنهمنا يختلطان أو يتماسّان في الرعشة الجنسية في كلا الجنسين. أما خلو المذي والمني من الجراثيم في الحالات العادية الغالبة فهو أمر صحيح ولكن الحكم بالنجاسة وبالحَدث وسيلة شرعية لإلزام المؤمن بأسباب النظافة.

- السبيلان:

هما السوأتان أو العورتان المغلظتان أعني القُبُل والدُّبُر، وإذا كان الأنبوب الهضمي ينتهي بالدبر، فإن الجهاز البولي والجهاز التناسلي يلتقيان وينتهيان في القُبل الذي تتغلب فيه المظاهر العائدة للتناسل على المظاهر العائدة للتبول

وخاصة عند الأنثى. فالقضيب عضو التناسل عند الذكر بمعظم صفاته التشريحية والغريزية، ويشترك معه جهاز البول بالإحليل الذي يمتد داخله في الوجه السفلي مشكلاً قسماً نحيلاً منه. أما قُبُل المرأة فصفاته الأنثوية راجحة جداً، ليس فيه من جهاز البول إلا صماخ البول أي فوهة الإحليل. ولذا يُقال في الطب: يحتوي جسم الإنسان على جهاز هضمي وجهاز بولي وجهاز تناسلي، ويقال: يحتوي على جهاز هضمي وجهاز بولي وتناسلي.

وبالرجوع إلى أحكام المجتهدين والفقهاء فيما يخرج من قُبُل المرأة، نرى منها ما يدل على اعتبار كل ما يخرج من ثقبة البول والفوهة الفرجية المهبلية خارجاً من السبيل الأمامي، أي أنه نجس وناقض للوضوء، ومنها ما يدل على التفريق بينهما فيُعتبر ما يخرج من ثقبة البول نجساً ناقضاً للوضوء لأنه سبيل البول قطعاً، ويعتبر ما يخرج من المهبل كمفرز طبيعي طاهر ولكنه ينقض الوضوء، على قول بعض الفقهاء، وعند ابن حزم لا ينقض الوضوء.

ومن الخطأ أن يقال: إن القُبُلَ هو سبيل البول وأن سبيل التناسل هو سبيل آخر ثالث.

فالصحيح أن القُبُل عند البالغ والبالغة هو سبيل بولي وتناسلي تتغلب فيه تشريحياً ووظيفياً الصفات التناسلية لا البولية.

البحث الحادي عشر:

طهارة فرج الزوجة ظاهراً وباطناً

ينقسم السبيل البولي التناسلي عند المرأة من وجهة الأحكام الشرعية، وخاصة فيما يتعلق برطوبة الفرج وأحكام الطهارتين الحسية والحكمية[1]، على هذا ما يلي:

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١/ ١٩٤ - ١٩٥، - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

١ - الفرج الخارجي:

هو ما يظهر من الفرج عند جلوس الأنثى لقضاء حاجتها، ولقد أشار بعض الفقهاء أن أقصى ما يشاهد من الفرج الخارجي في تلك الوضعية هي الحلقة يعني الفوهة الفرجية المهبلية بالتعبير الطبي. ولقد ثبت أن هذه الفوهة وكذلك الثقبة البولية تقعان في الطبقة العميقة من الفرج، مما يؤكد أن الفرج الخارجي عند الفقهاء يقابل من الوجهة التشريحية الطبية الفرج بطبقاته الثلاثة. ومن أحكام الفرج الخارجي أن يلحقه حكم التطهير في الغُسل وبعد التبول. وأن مفرزاته الطبيعية، العرقية والدهنية والمخاطية، طاهرة غير ناقضة للوضوء بالإجماع.

وإذا كان ما يظهر من قبل الأنثى يختلف بين أن يكون بكراً أو ثيباً، ولوداً أو غير ولود، كما يختلف باختلاف صحتها وطبيعة تكوين جسمها فالتطهر بصب الماء على المنطقة، يجب أن يتم وهي في وضعية القرفصاء.

٢ - الفرج الداخلي:

هو الذي يلي أعماق الفرج الظاهر، ولا يبدو في وضعية الجلوس، وهو مكان تمام المناسبة الجنسية. ويقابل من الوجهة التشريحية المهبل ويتصل بالفرج الخارجي بالفوهة الفرجية المهبلية. ومن أحكامه أنه لا يجب غسله أي لا يلحقه حكم التطهير. أي لا يلزم المرأة أن تُدخل الماء إلى داخل فرجها في العمق بغية تطهيره.

البحث الثاني عشر:

الحيض والطهر عند الزوجة

قد يخرج من النساء مفرزات كدرة مصفرة في ظرفين[١]:

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١/ ٢٢٣ - ٢٢٥، - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

١ - خلال أيام الطمث أو نهايته.

٢ - في زمن الطُّهر ولذا تعرضتُ لبحث الكدرة والصُّفرة في موضوع مفرزات الطهر، وقد تقدمت معنا.

١ - أما في أيام الحيض أو في نهايته قد ترى الصُّفرة والكدرة عندما يخف دم الطمث، ولكن دون انقطاعه، وكذلك عندما ينقطع من قريب حيث إن ما يبقى منه في المسلك التناسلي يلوث المفرزات غير الدموية ويعطيها لون الصفرة والكدرة. فإذا استمر امتداد لون الصفرة والكدرة في المفرزات دل على وجود حالة مرضية تستدعي مراجعة مختصة أو مختص بالأمراض النسائية.

٢ - أما الصفرة والكدرة في غير أيام الحيض فإنها تدل على حالة مرضية قطعاً ولا تعتبر طمثاً من الوجهة الطبية.

أ - الأحاديث النبوية:

١ - عن أم عطية رضي الله عنها قالت: «كنا لا نعدّ الكدرة والصُّفرة بعد الطهر شيئاً». أخرجه أبو داود والنسائي وهو حديث صحيح.

٢ - عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه مولاة عائشة قالت: «كان النساء يبعثن إلى عائشة الدُّرْجة فيها الكراسف، فيه الصفرة من دم الحيضة يسألنها عن الصلاة فتقول لهن: لا تعجلن حتى ترين القَصّة البيضاء، تريد بذلك الطُّهرَ من الحيضة».

رواه مالك في الموطأ في باب طهر الحائض، وأخرجه البخاري في صحيحه، ولفظه تعليقاً قال: «كان النساء يبعثن إلى عائشة بالكُرْسف فيه الصّفرة فتقول: لا تعجلن حتى ترين القَصّة البيضاء» ورواه مسلم (ص١٥٣ ج١).

قال ابن الأثير: القَصَّة: الجَصُّ، ومعناه: أن تخرج الخرقة أو القطنة التي تحتشي بها المرأة كأنها قصة لا يخالطها صفرة ولا كدرة.

ب - فقه الحديث:

لقد كان اختلاف المجتهدين في الترجيح أو الجمع بين أحاديث الباب هو

السبب في اختلاف فتاويهم. قال ابن رشد القرطبي في بداية المجتهد ونهاية المقتصد: اختلف الفقهاء في الصُّفرة والكُدرة هل هي حيض أم لا؟ فرأت جماعة أنها حيض في أيام الحيض وبه قال الشافعي وأبو حنيفة، وروي مثل ذلك عن مالك. وفي المدونة عنه أن الصفرة والكدرة حيض في أيام الحيض وفي غير أيام الحيض رأت ذلك مع الدم أو لم تره. وقال داود وأبو يوسف: إن الصفرة والكدرة لا تكون حيضة إلا بأثر الدم. والسبب في اختلافهم مخالفة ظاهر حديث أم عطية لحديث عائشة... فمن رجح حديث عائشة جعل الصفرة والكدرة حيضاً سواء ظهرت في أيام الحيض أو في غير أيامه مع الدم أو بلا دم، فإن حكم الشيء الواحد في نفسه ليس يختلف. ومن رام الجمع بين الحديثين قال: إن حديث أم عطية هو بعد انقطاع الدم وحديث عائشة في أثر انقطاعه، أو أن حديث عائشة هو في أيام الحيض، وحديث أم عطية في غير أيام الحيض. بعد الاطلاع على الحديثين السابقين وعلى الناحيتين الغريزية والمرضية نرى أن الطب يُؤيّد مذهبيْ الإمامين أبي حنيفة والشافعي رحمهما الله تعالى في هذه المسألة مع اعتبار ملاحظة أبي يوسف.

البحث الثالث عشر:

سيلان الفرج عند الحامل

أ - المعلومات الطبية[1]:

١ - تزداد مفرزات المهبل أثناء الحمل ولا تخرج عن كونها رطوبة تخرج من الفرج الداخلي وقد مرَّ بيان حكمها.

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود ناظم النسيمي ج ١/ ٢٢٦ - ٢٢٧، - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

٢ - وتفرز غدد الغشاء المخاطي لعنق الرحم خلال الحمل إفرازاً غزيراً ينتج عن تراكمه السدادة المخاطية التي تسد العنق طوال أيام الحمل. وإن وظيفة هذه السّدّادة هي منع وصول الجراثيم إلى جوف الرحم. ومتى بدأ إمحاء العنق في بدء المخاض تنقذف هذه السدادة المخاطية فتسيل من المهبل بشكل مخاط كثيف أبيض إلى الصفرة، ثم إن إمحاء العنق وتوسعه يترافقان بظهور شقوق فيه فيحدث نزف خفيف يُلوّن المخاط بلونٍ أحمر. وقد عُزِي إلى هذا المخاط المُدْمَى المعروف بعلامة المخاض وظيفة طلي المسير التناسلي انزلاق الجنين فيه.

٣ - وبعد اتساع عنق الرحم يتكون من الأغشية المحيطة بالجنين والمتبارزة عبر عنق جيب المياه. وإن أغشية جيب المياه نفوذة يرتشح من خلالها قسم من السائل الأمنيوسي في أثناء المخاض، فينصبُّ في المهبل ويُطليه ويُساعد في انزلاق مجيء الجنين فيه.

٤ - وبعد تمزّق جيب المياه يخرج قسم كبير من السائل الأمنيوسي الذي كان ضمن الرحم يحيط بالجنين فينظف بخروجه المسلك التناسلي ويجدّد طليه.

ب - الأحكام الفقهية:

١ - إن خروج علامة المخاض أو السائل الأمنيوسي (ميّة الرأس) ناقض للوضوء.

وقد تقدم البيان الفقهي أن خروج رطوبة الفرج الداخلي ناقض للوضوء، وأن كل ما يخرج من السبيلين ناقض للوضوء طاهراً كان أم نجساً.

٢ - إذا خالطهما دم فهما نجسان لنجاسة الدم المسفوح.

٣ - أما إذا كانا غير مدميين فقد اختلف الفقهاء في حكم السائل الذي يخرج مع الولد أو قبله:

١ - ذهب المالكية إلى طهارة السائل الذي يخرج قرب الولادة ويدعونه الهادي.

٢ - أما الحنفية فلا يوجد في كتبهم نص صريح في حكم هذا السائل.

أقول والله أعلم: إن النصوص الفقهية القائلة بطهارة رطوبة الولد عند الولادة قد تشير إلى طهارة السائل الأمنيوسي الذي هو السبب الأكبر في رطوبة الولد.

قال ابن عابدين في حاشيته: «قوله رطوبة الفرج طاهرة» أما الدم الخارج عقب الولادة فهو دم نفاس وهو نجس، ولذا نقل في التاتارخانية أن رطوبة الولد عند الولادة طاهرة.

الخاتمة

هذا ما يسَّره الله تبارك وتعالى لي في جمع وإعداد هذه الأبحاث الهامة والمفيدة في شأن آداب الحياة الزوجية، وما يتعلق فيها من أحكام وقضايا وشؤون، تهمّ كلَّ زوج وزوجة، بل تهمُّ كل رجلٍ وامرأة وكل شاب وشابة يريدان الإقدام على الحياة الزوجية؛ ليُقيما حياتهما على هدي الله تعالى وسنة رسوله ﷺ.

وقد جمعتُ هذه الأبحاث من أهم ما كتبه العلماء الباحثون والدعاة المرشدون؛ لتكون أكثر نفعاً وأعمق تأثيراً، فإن ما كتبه هؤلاء وما عالجوه من قضايا الزواج من بدايته إلى منتهاه كان من أرض الواقع ومن مستجدّات الأحداث، وهذا ما جعلني أكثر اعتماداً على أبحاثهم ومعالجاتهم في هذا الخصوص، من أن أكون معتمداً على جهودي الفكرية، وخبرتي الحياتية، فإن مثل هذه القضايا الهامة في حياة الأزواج يجب النظر إليها من منظار علماء ناصحين ودعاة مخلصين، أداءً للأمانة، وتمحيصاً في النصيحة، فالحمد لله تعالى على فضله وإكرامه وإحسانه، الذي تتمُّ بنعمته الصالحات..

مصادر أبحاث الكتاب

١ - القرآن الكريم.

٢ - تفسير ابن كثير. وتفسير القرطبي.

٣ - كتب السنّة النبوية المطهرة: الصحيحان والسنن الأربعة ومسند أحمد، وصحاح السنن للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، والأحاديث الصحيحة له أيضاً، وصحيح الجامع الصغير، وضعيف الجامع الصغير، ومشكاة المصابيح، ومصابيح السنة للبغوي، وفتح الباري: لابن حجر العسقلاني - ط. المكتبة السلفية - القاهرة.

٤ - دستور الأسرة في ظلال القرآن: لأحمد فايز ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

٥ - الطب النبوي والعلم الحديث: للدكتور محمود النسيمي - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

٦ - الأسرة في الإسلام - عرض عام لنظام الأسرة في ضوء الكتاب والسنة: للدكتور مصطفى عبد الواحد - ط. مكتبة المتنبي - القاهرة.

٧ - المرأة بين الفقه والقانون: للدكتور مصطفى السباعي - ط. المكتب الإسلامي.

٨ - المرأة بين البيت والمجتمع: للبهي الخولي - ط. دار الفتح - بيروت.

٩ - مكانة المرأة في الإسلام: لمحمد عطية الأبراشي - ط. دار الشعب - مصر.

١٠ - حقوق النساء في الإسلام: لمحمد رشيد رضا. ط. المكتب الإسلامي.

١١ - المرأة في التصوّر الإسلامي: لعبد المتعال محمد جبري - ط. مكتبة وهبة - القاهرة.

١٢ - المرأة في القرآن: لعباس محمود العقاد - ط. دار الهلال - مصر.

١٣ - دراسة مقارنة حول الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: للدكتور محمد أحمد باناجه - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت.

١٤ - آداب الزفاف: لمحمد ناصر الدين الألباني - ط. المكتب الإسلامي.

١٥ - تحرير المرأة في عصر الرسالة: لعبد الحليم أبو شقة. ط. دار القلم - الكويت.

مراجع بعض الأبحاث

١ - الإسلام والحياة الزوجية: لعثمان الشرقاوي - ط. الهيئة المصرية للكتاب.

٢ - بناء البيت السعيد في ضوء الإسلام: للدكتور مقداد يالجين. ط. دار المريخ - الرياض.

٣ - معضلات ومشكلات تواجه المرأة المسلمة المعاصرة: لعبد الحليم محمد قنبس - رحمه الله تعالى - ط. دار الألباب - دمشق.

٤ - الزواج والعلاقات الجنسية في الإسلام: لعادل عبد المنعم أبو العباس. ط. مكتبة القرآن - القاهرة.

٥ - المشاكل الزوجية وحلولها في ضوء الكتاب والسنّة والمعارف الحديثة: لمحمد عثمان - ط. مكتبة القرآن - القاهرة.

٦ - الزواج الموفق: لفان دڤلد - ترجمة الدكتور محمد فتحي - ط. الخانجي - القاهرة.

٧ - المبادئ الإسلامية في الحياة الزوجية: لعلي أحمد العثمان - ط. دار البشير - عمان.

٨ - الأسرة ورعاية الذات الإنسانية للأطفال: لربما كمال الضامن - ط. دار البشير - عمان.

٩ - الموسوعة الطبية الحديثة: نشر وزارة التعليم العالي بمصر - بإشراف الدكتور أحمد عمار عميد كلية الطب بجامعة عين شمس، والدكتور محمد أحمد سليمان وكيل جامعة القاهرة.